

[١٣ - عن نعيم المجر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: (إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء) فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل. وفي لفظٍ لمسلمٍ: رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه وبديه حتى كاد يبلغ المنكبين، ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من أثر الوضوء) فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل.

١٤ - وفي لفظٍ لمسلمٍ: سمعت خليلي ﷺ يقول: (تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء) . [

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد :

فقد ذكر المصنف -رحمه الله- حديث أبي هريرة -رضي الله عنه وأرضاه-، وهذا الحديث يتعلق بمسألة مهمة من مسائل الوضوء، وهي : هل تشرع الزيادة على المحل المفروض أو لا تشرع ؟ فلو أن إنساناً أراد أن يتوضأ فغسل يديه إلى المرفقين، وأحب أن يزيد في غسله حتى يبلغ إلى إبطه أو أنصاف عضده، هل يشرع له ذلك أو لا يشرع ؟ وهكذا لو غسل رجليه إلى الكعبين وأراد أن يزيد إلى أنصاف ساقيه أو إلى ركبتيه هل تشرع الزيادة أو لا تشرع ؟ هذه هي مسألة الزيادة عن المحل المفروض، وقد جاء هذا الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ - يتضمن أمراً من أمور الغيب أخبرنا - عليه الصلاة والسلام - به ومع ذلك تضمن هذه المسألة الفقهية، فاعتنى المصنف -رحمه الله- بذكر هذا الحديث في باب الوضوء .

يقول - رحمه الله - : [عن نعيم المجر] هذا الرجل من أجلاء التابعين وهو نعيم بن عبد الله، وقيل: ابن محمد من موالى آل الخطاب، وصف بكونه بجمراً؛ لأنه كان يجمر المسجد، أعني مسجد النبي - ﷺ -، وكان يمشي والده بين يدي عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في رمضان بالطيب والعود، وتطيبب المساجد من رفعها وإجلالها وإكرامها، وهو من تعظيم شعائر الله الذي أخبر الله -ﷻ- أنه من تقوى القلوب، وندب الله -ﷻ- إلى ذلك بقوله : ﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ ﴾ فمن إجلال المساجد أنها تجمر

وتطيب، وقد فعل النبي ﷺ - ذلك حينما حك المخاطبة بالطيب، وكان هدي السلف الصالح -رحمة الله عليهم- على تطيب المساجد وتبخيرها، ولا زالت سنة قائمة إلى يومنا هذا .

هذا التابعي الجليل صحب أبا هريرة -رضي الله عنه- فنعم صاحب ونعم المصاحب، قيل : إنه جالس أبا هريرة عشرين سنة يأخذ عنه سنة النبي ﷺ-، فما كان السلف الصالح يملون مجالس العلم، ولا يملون العلماء، وكان الرجل ربما صحب العالم عشرين سنة وخمساً وعشرين سنة حتى يأخذ العلم عنه، وهذا يدل على ما وضع الله لهم من البركة في الزمان والعمر، فكلما طالت صحبة العالم كلما كان ذلك أدعى لضبط العلم على خلاف ما يألفه بعض طلاب العلم اليوم من الاستعجال في الطلب، فيصاحب العالم السنة والسنتين ويريد أن ينفك عنه استعجالاً للعلم، وقد يدخل في ذلك شيء من حظوظ النفس -نسأل الله السلامة والعافية-، فكان السلف الصالح -رحمهم الله- يديمون الصحبة .

يقول : [عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (إن أمي يدعون يوم القيامة)] لهذا الحديث قصة وسبب حاصله : أن رسول الله ﷺ - خرج ذات يوم إلى البقيع، فلما دخله قال : السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، ثم قال بأبي وأمي -صلوات الله وسلامه عليه- : وددت أني رأيت إخواني، قالوا : يا رسول الله، ألسنا إخوانك ؟ قال : بل أنتم أصحابي، وإن إخواني يأتون من بعد، والله يعلم أننا نود ما ودّه -صلوات الله وسلامه عليه-، قال : ولكن إخواني يأتون من بعد وأنا فرطهم على الحوض، قالوا : يا رسول الله، وكيف تعرف من يأتي بعدك من أمتك ؟ فقال ﷺ : رأيتم لو كان لأحدكم خيل غر محجلة في خيل بهم دهم أكان يعرفها ؟ قالوا : بلى يا رسول الله، قال : فإن أمي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من أثر الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض)) هذا الحديث تضمن معجزة من معجزاته -صلوات الله وسلامه عليه-، حيث أخبر عن هذا الأمر الغيبي الذي كشفه الله -جل وعلا- له من أمور الآخرة. [(إن أمي)] هذا الأسلوب يعتبر من أساليب التوكيد، وإذا أردت أن تخبر عن شيء فإن كان السامع يطمئن للخبر، ويقبل الخبر منك مباشرة تعطيه الخبر بدون توكيد، كأن يسألك عن رجل فيقول : أهو في الدار ؟ فتقول : هو في الدار، أما إذا كان يشك ويرتاب فمن عادة العرب أنهم يأتون بشيء يسمى بالتوكيد وهي : حروف معينة حددتها العرب تؤكد بها الخبر للسامع وللمخاطب، فقال - عليه الصلاة والسلام - : [(إن أمي)] فجاء بالحرف الذي يفيد التوكيد وهو قوله : "إن" وهذا يعتبر من تأكيدات الخبر بمؤكد واحد، فلو قال لك رجل : محمد في الدار، تقول : محمد في الدار، فإن شك تقول : إن محمداً في الدار، فإن شك أكثر تقول : والله إن محمداً في الدار، فإن شك أكثر تقول : والله إن محمداً

لفي الدار، فهذه كلها أساليب يقصد منها توثيق الخبر، وإثبات الخبر، ولما كانت أمور الآخرة أموراً غيبية تحتاج إلى التأكيد كان من حسن بيانه -عليه الصلاة والسلام- أن جاء بالمؤكد؛ لأنهم يقولون : ليس من الصواب والسداد أن تأتي بالخبر مجرداً عن التوكيد إذا كان يستحق أن يؤكد، فلو قال : "أمي يدعون يوم القيامة" لما ناسب هذا الخبر العظيم الذي يحتاج إلى تأكيد وتوثيق .

[(إن أمي)] الأمة في لغة العرب تطلق بمعان : يقال : أمة للجماعة من الناس كما في قوله -

تعالى - : ﴿ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ ﴾ أي جماعة من الناس .

وتطلق الأمة على الرجل الكامل الفاضل الذي جمع خصالاً توجد في متعددين ومنه قوله - سبحانه -

: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ ﴾ .

وتطلق الأمة بمعنى الجنس وتقول : الطير أمة كما قال تعالى : ﴿ وَلَا ظَلِيمٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ

أَمْثَالِكُمْ ﴾ أي جنس من الأمم وحيل منها .

وتطلق الأمة على الزمان ومنه قوله - تعالى - : ﴿ وَأَذْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ ﴾ أي بعد زمان .

وأما قوله -عليه الصلاة والسلام- هنا : [(إن أمي)] فأتمته -عليه الصلاة والسلام- تطلق

بمعنيين :

إما أن يراد بها المعنى الخاص وهم أتباعه الذين آمنوا به وصدقوا به -صلوات الله وسلامه عليه-،

وهذا هو أشرف المعاني وأكملها، وهو المراد هنا .

وتطلق الأمة بمعنى الذين وجدوا بعد بعثته -عليه الصلاة والسلام-، سواء كانوا مؤمنين به أو كانوا

كافرين، فتقول في اليهود والنصارى الذين جاءوا من بعده : إنهم من أمة محمد ﷺ، بمعنى أنه يجب

عليهم اتباعه، ويجب عليهم الإيمان به والتصديق به -صلوات الله وسلامه عليه-، فلما كانوا ملزمين بالإيمان

به واتباعه نسبوا إليه عليه الصلاة والسلام، ومراده -عليه الصلاة والسلام- بقوله : [(إن أمي)] أي :

الذين آمنوا به وصدقوا به - صلوات الله وسلامه عليه - .

[(يدعون يوم القيامة)] دعوت الرجل إذا ناديته، والدعاء النداء [(يدعون يوم القيامة)]

أي: ينادى عليهم يوم القيامة، وهذا النداء أشار الله ﷻ إليه بقوله : ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِهِمْ

﴾ قال بعض المفسرين : يقال : يا أتباع محمد، ويا أتباع عيسى، ويا أتباع موسى، بأسماء الرسل -صلوات

الله وسلامه عليهم أجمعين-، وقال بعض العلماء : بل ينادى في عرصات يوم القيامة : يا أهل القرآن، ويا أهل الزبور، ويا أهل التوراة، ويا أهل الإنجيل .

وقوله : [(يدعون يوم القيامة)] يوم القيامة وصف بهذا الاسم هو اليوم الآخر، وله أسماء عديدة، يسمى بهذه الأسماء إما بسبب أهواله، بصفة من صفاته لما فيه من الشدائد والأهوال، فيقال : يوم القيامة لأن الناس يقومون فيه بين يدي الله -ﷻ-، كما قال تعالى : ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ولذلك لا يجلس فيه أحد، وذلك لهيبة مجيئه -ﷻ- كما قال تعالى : ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ .

وقيل : يوم القيامة؛ لأن الناس تقوم فيه في شدة حر وقر، وقد دنت الشمس من الخلائق فاختير هذا الموقف الذي هو من عرصات يوم القيامة، وسماه الله -ﷻ- بأسماء عديدة، ومن عادة الشيء إذا كان له أسماء عديدة فإن ذلك يدل على عظمه، أو يدل على شرفه وكماله وجلالته؛ ولذلك قال ﷺ : ((إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة)) وكذلك يوم القيامة فسماه الله -ﷻ- بيوم الآزفة ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْأَرْزَاقِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظْمِينَ مِمَّا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعَ يُطَاعُ﴾ والآزفة من أزف الشيء إذا قرب، سماه الله بهذا لأنه قريب كما قال تعالى : ﴿وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ وكل ما هو آت قريب، ووصفه الله بصفات عديدة قال : ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاعَةُ﴾ قال العلماء : لأن النفخة الثانية تصخ الأسماع، وفي قولهم : تصخ الأسماع وجهان :

قيل : إن الأسماع يصيبها الصمم من قوة الصيحة . نسأل الله أن يلفظ بنا بلطفه .

وقيل : إنها صاحخة أي أن الأسماع كلها قد سمعت هذه النفخة وهذه الصيحة، كما تقول : أصححت إليه إذا استمعت، ومنه قوله :

أصححت إليه وهو أحرص صامت فحدثني ليل السرى بالعجائب

ومنه الحديث الصحيح : ((ما من دابة إلا وهي مصيخة)) أي: مستمعة في صبيحة يوم الجمعة؛ خوفاً من الساعة وشفقاً منها .

وسماه الله -ﷻ- بالطامة الكبرى كما قال تعالى : ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الطَّامَةُ الْكُبْرَى﴾ لأنها أعظم الأشياء، قيل : إن العرب تصف الشيء بكونه طامة إذا كان داهية عظيمة .

وسماه الله باليوم الآخر وباليوم العقيم؛ لأنه لا وراء هذا اليوم كما قال العلماء : يوم لا يلد وراءه يوماً، فهو آخر الأيام فينتهي به السعيد إلى السعادة، وينتهي به الشقي إلى الشقاء، ولذلك تعددت أسماءه

واختار النبي ﷺ - قوله : "يوم القيامة". [غراً مجلين] أي: حال كونهم غراً مجلين، والغرة هو: البياض الذي يكون في جبين الفرس في جبهة الفرس، وقوله : [مجلين] التحجيل هو: البياض الذي يكون في قوائم الفرس، وقالوا : يكون في يد ورجلين وفي يدين ورجل، والغرة تكون شادخة في جبين الفرس إذا كانت مستقيمة، وتكون مؤترزة إذا كانت منتشرة، والحديث تشبيه لنور الوضوء الذي يكون على وجه المسلم ووجه المؤمن يوم القيامة بهذا البياض الذي يكون في جبين الفرس، فقال - عليه الصلاة والسلام - : [إن أمي يدعون يوم القيامة غراً مجلين] قال العلماء : لأن الوضوء يكون في أعالي البدن، ويكون في أسافل البدن، فأعالي البدن في موضعين : الوجه والرأس . وأسافل البدن تكون للرجلين وفي حكم الأعالي اليدين، فقالوا : إن النبي ﷺ - شبه حال المؤمن الذي يأتي يوم القيامة وفي وجهه نور الوضوء بحال الفرس، فجعل البياض في أعضاء الوضوء كالبياض الذي يكون في أعلى الفرس، ويكون في أسفل الفرس . قال - عليه الصلاة والسلام - في هذه الرواية على ظاهر خبر أبي هريرة : [فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل] هذه الجملة اختلف فيها : فقيل : إنها من كلام أبي هريرة .

وقيل : إنها من كلام النبي ﷺ -، ورجح الأئمة وغير واحد من العلماء أنها من كلام أبي هريرة - ﷺ -، فقد روى هذا الحديث عشرة من أصحاب النبي ﷺ -، منهم أبو هريرة وعبدالله بن مسعود وجابر بن عبدالله -رضي الله عن الجميع-، وكلهم لم يذكر هذه اللفظة، ولم ترد عن أبي هريرة إلا من رواية نعيم التي ذكرها المصنف -رحمه الله-، ونعيم نفسه يقول : لا أدري أقالها أبو هريرة أم قالها النبي ﷺ -؟ ولذلك الأرحج: أنها من كلام أبي هريرة -ﷺ-، فهم من هذا الحديث هذا الفهم وصرح بهذا اللفظ .

[من استطاع منكم أن يطيل غرته] في رواية : ((وتحجيله)) وسكت عن التحجيل في بعض

الروايات للعلم به، كما قال تعالى : ﴿سَرَّيْلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ فأصل التقدير : سراييل تقيكم الحر والبرد، وإنما عبر بالحر وترك البرد للعلم به كما ذكر العلماء -رحمة الله عليهم-، هذا الحديث يدل على فضل الوضوء، وأنه ينبغي للمسلم أن يحرص عليه وأن يستكثر منه، وأن من استكثر من الوضوء عظم نوره يوم القيامة، وفيه دليل على هذه الفضيلة لأمة النبي ﷺ -، وهو أنهم يدعون غراً مجلين، واختلف العلماء -رحمهم الله- هل الوضوء من خصائص أمة النبي ﷺ - أو هو عام؟ فقال بعض العلماء : إنه ليس من خصوصيات أمة النبي ﷺ -، بل كان في الأمم التي من قبلنا، وقال بعض العلماء : بل هو خاص بأمة النبي ﷺ -، والصحيح أنه ليس بخاص بهذه الأمة؛ لأن سارة لما أراد الملك أن يغتصبها كما في صحيح مسلم فتوضأت ودعت عليه، فحفظها الله ﷻ -، وكذلك قصة جريج العابد وهي ثابتة في الصحيح فإنه

توضأ وصلى ودعا، فهذا يدل على أن الوضوء لم يكن خاصاً لهذه الأمة، ولكن الذي هو خاص بهذه الأمة كونهم يدعون غراً محجلين وهو أثر الوضوء .

أما المسألة التي اشتمل عليها هذا الحديث : هل يجوز للإنسان أن يزيد في يديه ورجليه وغسله لوجهه إذا توضأ أو لا يشرع ؟ مثال ذلك : إذا توضأ الإنسان وأراد أن يغسل يديه فرفع الماء إلى عضده أنصاف العضد، أو إلى منكبه حتى يبلغ إلى إبطه هل يشرع له ذلك أو لا، وإذا غسل وجهه فهل يطيل في غسله حتى يبلغ العنق أو لا، وإذا مسح على رأسه هل يرد إلى القفا حتى يبلغ الرقبة أو لا، وإذا غسل الرجلين هل يزيد إلى أنصاف الساقين إلى الركبة أو لا ؟ للعلماء قولان :

ذهب طائفة من أهل العلم وهو مذهب المالكية والظاهرية وبعض أصحاب الإمام أبي حنيفة وأحمد -رحمة الله على الجميع- إلى القول بعدم مشروعية الزيادة، وأن من توضأ يجب عليه أن يقتصر على المحل الذي بلغه النبي ﷺ - في وضوئه، فلا يجوز له أن يجاوز المرفقين إلى أنصاف العضد، أو يجاوز الكعبين إلى أنصاف الساقين بل يقتصر على المحل الذي ورد عن النبي ﷺ - .

وذهب طائفة من العلماء إلى جواز الزيادة وأنها أفضل، وأعظم أجراً وأن هذا هو المقصود بهذا الحديث أن تزيد في اليدين وفي الرجلين، وفي غسلك للوجه ومسحك للرأس، وهذا القول مروى عن أبي هريرة -رضي الله عنه- وكذلك عن عبدالله بن عمر، وهو مذهب الشافعية وطائفة من أصحاب الإمام أحمد وبعض أصحاب الإمام أبي حنيفة -رحم الله الجميع- .

أما الذين قالوا : إنه لا تشرع الزيادة فاستدلوا بدليل القرآن والسنة والنظر، أما دليلهم من كتاب الله ﷻ - فإن الله قال : ﴿ فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ وحدد وبين المكان الذي ينتهي إليه الغسل، فدل على أننا ملزمون بذلك، بدليل قوله - عليه الصلاة والسلام - للأعرابي لما سأله كيف أتوضأ قال : ((توضأ كما أمرك الله)) فالله أمرنا أن نصل إلى هذا الحد فلا نزيد عليه .

أما دليلهم من السنة فقالوا : إن عشرة من أصحاب النبي ﷺ - كلهم وصف وضوء النبي ﷺ - لم يُحفظ عن واحد منهم أنه ذكر أن رسول الله ﷺ - زاد في وضوئه عن الحد الوارد، قالوا : فهذا يدل على أن الأفضل أن يقتصر على ما ذكر الله في كتابه، وورد في السنة الصحيحة عن النبي ﷺ - .

الأمر الثالث : دليل النظر وكذلك لهم دليل من السنة أن النبي ﷺ - توضأ وأسبغ الوضوء ثم قال: ((هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي، فمن زاد فقد أساء وتعدى وظلم)) قالوا : هذا يدل على أنه لا يجوز لأحد أن يزيد عن محل الوضوء الذي وردت به السنة وأصله في الكتاب .

أما من جهة النظر قالوا : لو قلنا بالزيادة لاختلجت أعضاء الوضوء، وذلك أنك لو أردت أن تغسل وجهك فإنك ستغسل من الناصية، فيصبح الشعر الممسوح مغسولاً؛ وحينئذ تختلج محل الوضوء، فقالوا : فلا تشرع الزيادة، ويقتصر على المحل الذي سمى الله وسمى رسوله -عليه الصلاة والسلام- .

أما القول الثاني فقد استدلوا بهذا الحديث في قول أبي هريرة : [من استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل] قالوا : والإطالة أن يزيد؛ لأن الشيء يوصف بالطول إذا زاد عن الحد، فهذا هو المراد من هذا الحديث، واستدلوا كذلك أيضاً بتفسير أبي هريرة قالوا : أبو هريرة راوي الحديث، ومن روى الحديث فهو أعلم بمعناه، وكان أبو هريرة يتوضأ حتى يكاد يصل إلى إبطه، وكذلك عبدالله بن عمر كان يتوضأ حتى يبلغ في زمان الحر يصل في وضوئه إلى إبطه، قالوا : فهذا يدل على مشروعية الزيادة وفضلها، والذي يترجح - والعلم عند الله - هو القول بعدم مشروعية الزيادة أولاً : لدليل الكتاب والسنة.

ثانياً : أن الحديث اللفظ فيه مدرج .

ثالثاً : أن في الحديث دليل يدل على أن التحجيل والنور سببه الوضوء نفسه وليس الزيادة، وذلك لقوله - عليه الصلاة والسلام - : [(من أثر الوضوء)] و"من" سببية، أي: بسبب الوضوء، ولذلك العرب تقول : من كذا أي بسببه، كأن تضرب رجلاً فيقول لك : لم ضربتني ؟ تقول : من خطيئتك، أي: بسبب خطيئتك، وتضرب الصبي فيقول : لم ضربتني ؟ تقول : من عبثك، أي: بسبب عبثك، كقوله -

تعالى - : ﴿ مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا ﴾ أي: بسبب خطيئاتهم، ومنه قوله -عليه الصلاة والسلام- : ((إنما الماء من الماء)) أي: إنما الماء وهو الغسل من الجنابة من الماء أي بسبب الماء وهو خروج المني، فدل هذا على أن قوله - عليه الصلاة والسلام - : [(غراً محجلين من أثر الوضوء)] أي: بسبب الوضوء، فدل على أن التحجيل والبياض سببه وجود الوضوء، ومن أراد أن يصيب هذه الفضيلة فعليه أن يكثر من الوضوء، فهذا هو المقصود من هذا الحديث، في هذا الحديث بقي سؤالان :

السؤال الأول : على القول الذي يقول بمشروعية نحن رجحنا القول الذي لا يرى الزيادة، لكن لو أن إنسان ترجح عنده قول من قال بمشروعية الزيادة، فهل من حق أحد أن يعترض عليه ؟ نقول : ليس من حقه؛ لأن هذا القول قال به بعض أصحاب النبي ﷺ - وفعله، وله وجه محتمل من السنة، ولذلك لا

ينكر على من قال به؛ لأن من احتج بكتاب الله وسنة النبي ﷺ - واعتمد أصلاً صحيحاً في احتجاجه لا نلزمه برأينا، وإنما يبين الإنسان ما ترجح في نظره، فإن قبله - فالحمد لله-، وإن لم يقبله فإنه يتعبد الله - ﷺ - بما فعل، فليس من حق أحد إذا رأى إنساناً يغسل يديه إلى العضد يقول : أنت مبتدع؛ لأنه إن ترجح عند الإنسان عدم الجواز لا يجوز له أن يلزم الغير برأيه .

المسألة الثانية : على القول بجواز الزيادة ما هو حد الزيادة ؟ قال أصحاب هذا القول، لهم في حد الزيادة ثلاثة أوجه : قال بعضهم : الزيادة إلى أنصاف العضد في اليد، وأنصاف الساقين في الرجلين . وقال بعضهم : الزيادة أن يستوعب العضد حتى يبلغ المنكب في اليد، ويستوعب الساق حتى يصل إلى الركبة .

وقال بعضهم وهو الوجه الثالث : الزيادة ليس لها حد، هذا بالنسبة لليدين والرجلين، أما الزيادة في الوجه فقالوا : أن يبلغ إلى مقدم العنق إذا غسل وجهه وأن يأخذ من ناصيته برأسه، وأما بالنسبة للمسح فأن يبلغ القفا، والصحيح في هذا كله ما ذكرناه أنه ينبغي أن يقتصر على ما ورد عن النبي ﷺ - وأن لا يزيد على ذلك .

[وفي لفظٍ لمسلمٍ : رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين، ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إن أمي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من أثر الوضوء) فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل .

وفي لفظٍ لمسلمٍ : سمعت خليلي ﷺ يقول : (تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء) .

هذه الرواية الأخيرة : **[سمعت خليلي]** تخلل الشيء إذا دخل فيه، تقول : تخللت القوم إذا دخلت بينهم، وقالوا : سمي الخليل خليلاً؛ لأنه تخللت محبته القلب ودخلت إلى القلب، فالخليل فوق الصاحب، والصاحب فوق الأخ، أعني الأخوة المطلقة، ولذلك يقولون : الخلة هي أعلى مراتب المحبة والأخوة .

[سمعت خليلي] لأن محبته - عليه الصلاة والسلام - تخللت قلوبهم، وكانوا يحبون رسول الله ﷺ - المحبة الصادقة الكاملة، التي جمعوا فيها بين محبة القلوب واتباع القوالب، فكانت محبته - عليه الصلاة والسلام - في قلوبهم ملء قلوبهم، وكانوا يجلون ويكرمونه، قال سهل لقريش حينما بعثته في صلح الحديبية وكان رجلاً عاقلاً حكيماً، وكان على الكفر يومها جاء إلى قومه فقالوا له : ماذا رأيت ؟ قال : والذي

يخلف به سهل ما رأيت أشد حباً من أصحاب محمد لمحمد -عليه الصلاة والسلام-، والله ما رفعوا أبصارهم إليه إذا حدثهم، وإذا كلمهم أظرقوا كأن على رؤوسهم الطير كانوا يجبونه -عليه الصلاة والسلام- حباً جماً .

قال : [سمعت خليلي رسول الله ﷺ يقول : تبليغ)] يقال : بلغ الشيء إذا وصل إليه، وقوله : [(تبليغ)] أي: تصل، الحلية في المؤمن حيث يبلغ الوضوء، الحلية: ما يتحلى به الإنسان ويتجمل، وأصل الحلية الصفة، حلية بني فلان أي صفتهم، ومنه قوله في حديث ثوبان يقول النبي -ﷺ- : ((أعرف أقواماً من أمتي يأتون بحسنات كأمثال الجبال يجعلها الله هباءً منثوراً، قالوا : يا رسول الله، صفهم لنا حلهم لنا، وفي رواية : حلهم لنا)) أي: بين لنا صفاتهم، فأصل الحلية الصفات، وقوله : [(تبليغ الحلية من المؤمن)] وهذا يدل على أن الكافر لا حلية له، ولذلك يحشر على أسوأ الحالات - نساء الله السلامة والعافية -

﴿ يَعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِمَتِهِمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَقْدَامِ ﴾ .

[(تبليغ الحلية بالمؤمن حيث يبلغ الوضوء)] وهذا يدل على أنه لا تشرع الزيادة؛ لأنه قال : [(حيث يبلغ الوضوء)] والوضوء في كتاب الله وسنة النبي ﷺ بلغ إلى حد معين، فدل على أن الزيادة لا تشرع.

وقال المصنف - رحمه الله - : [باب الاستطابة]

يقول - رحمه الله - : [باب الاستطابة] وقالوا : طاب الشيء إذا كان على أحسن الوجوه وأتمها كل شيء بحسبه، تقول : طاب الطعام إذا حسن مذاقه . وطاب الرجل إذا حسنت أخلاقه، وطاب المكان من القدر إذا نظفته، والاستطابة هنا المراد بها: أن يبين هدي رسول الله ﷺ - في قضاء الحاجة، والعلماء -رحمة الله عليهم- لهم عبارات وكلمات مختلفة، بعض العلماء يقول : "باب الاستطابة"؛ لأن النبي ﷺ - قال : ((ولا يستطب يمينه)) وبعض العلماء يقول: "باب الخلاء"؛ لقول أنس : ((كان رسول الله ﷺ - إذا دخل الخلاء)) وبعض العلماء يقول: "باب آداب قضاء الحاجة"؛ لأن النبي ﷺ - قال : ((إذا قعد أحدكم لحاجته)) .

قوله - رحمه الله - : [باب الاستطابة] أي: في هذا الموضوع سأذكر لك جملة من أحاديث رسول الله ﷺ - التي تبين آداب الخلاء، ومن حكمة الشرع ومن كمال شريعتنا: أنها جاءت بآداب تشرع للمسلم إذا أراد أن يقضي حاجته، وهذه الآداب فيها خير الدين والدنيا، أما خير الدين فلأن الله ﷻ - يعظم لك الأجر بالتأسي بالنبي ﷺ -، وفعل ما فعله وقول ما قاله قبل دخوله للخلاء، أو أثناء تخليه أو بعد خلائه -عليه الصلاة والسلام-، فجعل للأمة هذا الباب من الخير، فإن فعلت وقلت ما فعله وقاله - عليه الصلاة والسلام- كان في ذلك زيادة أجر لك في الآخرة، إضافة إلى أن آداب الخلاء التي جاءت عنه -عليه الصلاة والسلام- فيها مصالح للعباد ورفقاً بهم، ولذلك أمر بها النبي ﷺ - ودل عليها بأبي وأمي حتى يكون أتباعه -عليه الصلاة والسلام- على أكمل الحال، وأجمل حال، ولذلك قيل لسلمان الفارسي قيل : إن اليهود هم الذين قالوا له هذه المقالة، قالوا له : علمكم نبيكم ﷺ - علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة! أي: علمكم حتى كيف تقضون حاجتكم، قال : أجل . أي: نعم، وشرف لنا أن يعلمنا كل شيء حتى كيف نقضي حاجتنا، وهذا يدل على كمال الشريعة، ليس ذلك بصفة نقص ولا مثلب ولا عيب، ولكنه كمال وجلال ويصبح المؤمن في جميع أحواله مرتبطاً بالله ﷻ -، ومرتباً بسنة النبي ﷺ - حتى يأتي عنده الشعور أن لا يقدم قدماً ولا يؤخر أخرى إلا وهو يبحث عن كيفية تقديمه -عليه الصلاة والسلام- لقدمه وتأخيرها، قال بعض السلف : إن استطعت أن لا تحك رأسك إلا بسنة وأثر فافعل . أي: إن استطعت أن تتعلم السنة وتعرف هدي النبي ﷺ - في كل صغير وكبير وجليل وحقير فافعل؛ لما فيه من خير الدين والدنيا والآخرة، وكلما كان الإنسان متبعاً لرسول الله ﷺ - مهتدياً بهديه كلما أصابته الرحمة، وأصابته الهداية، ونال خير الدنيا والآخرة، ونسأل الله العظيم أن يجعلنا وإياكم ذلك الرجل .

[باب الاستطابة] أي: باب آداب قضاء الحاجة، الآداب التي وردت عن النبي ﷺ - في قضاائه

لحاجته تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

هناك آداب قبل دخول الإنسان للخلاء .

وهناك آداب أثناء جلوسه في الخلاء .

وهناك آداب بعد قيامه وقضاائه لحاجته. هذه آداب الخلاء تنقسم إلى هذه الثلاثة الأقسام، وجميع

هذه الآداب منها ما هو قول، ومنها ما هو فعل، فهناك آداب قبل دخول الخلاء كما ثبت عنه - عليه

الصلاة والسلام - أنه كان إذا دخل الخلاء - أي قبل أن يدخل - يقول : ((اللهم إني أعوذ بك من الخبث

والخبائث)) هذا أدب قولي .

والأدب الفعلي: أن تبحث عن مكان بعيد عن أنظار الناس، أستر للعورة وأتقى الله - عز وجل -،

وأحفظ للمرءة والحياء، كذلك أيضاً تبحث عن مكان لا يؤذي الناس، إذا قضى الإنسان حاجته فيه لا

يؤذي المسلمين، كأماكن موارد الناس التي يشربون منها عند الآبار، وأماكن السقيا كالأزبار والثلاجات ونحو

ذلك، أو أماكن يستظلون بها كظل الأشجار، أو في البيوت التي ينزلون فيها في السفر، كل ذلك يتقيه

الإنسان حتى لا يؤذي المسلمين .

كذلك أيضاً: هناك آداب من جهة قضاء الحاجة أثناء قضاء الإنسان للحاجة فإنه يحرص على أن

لا يستعجل في القيام، وذلك لأن النبي ﷺ - ذكر المقبورين اللذين يعذبان في قبرهما - نسأل الله السلامة

والعافية -، قال : ((أما أحدهما فكان لا يستتر من بوله)) بمعنى قال بعض العلماء : لا يستنزئه أي أنه

يتعجل في القيام، فإذا قضى الإنسان حاجته يترث ولا يعجل، كذلك أثناء قضاائه للحاجة لا يتكلم؛ قال

ﷺ : ((لا يذهب الرجلان يضربان الغائط يحدث أو يكلم أحدهما الآخر، فإن ينظر أحدهما إلى الآخر فإن

الله يمقت ذلك)) فدل على أنه مما يوجب مقت الله للعبد، وإذا مقت الله العبد فهو في حالٍ بئس الحال،

ولذلك بين أن من الهدى: أ يحافظ الإنسان على هذه السنة، بمعنى: أن لا يتكلم، وفي الحديث الصحيح

عنه: أنه قضى حاجته، فمر عليه رجل وهو يقضي حاجته فقال : السلام عليكم ورحمة الله، فلم يرد عليه

- عليه الصلاة والسلام - وقال : ((إني كنت على حالة كرهت أن أذكر الله عليها)) .

كذلك أيضاً لا يدخل هذه المواضع ومعه شيء فيه ذكر الله - عز وجل -؛ لأن الله - تعالى - يقول : ﴿

ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ وشعائر الله: كل شيء أشعر الله بتعظيمه .

كذلك من الآداب التي هي القسم الثالث : آداب تكون بعد الخلاء ككونه يقدم رجله اليمنى إذا خرج، ويؤخر رجله اليسرى ثم يقول بعد خروجه : غفرانك، وجاء في الحديث الآخر وهو متكلم في سنده : ((الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني)) هذه جملة الآداب التي جاءت عن النبي - ﷺ - في قضاء الحاجة تنقسم إلى هذه الأقسام، فالعلماء -رحمة الله عليهم- من المحدثين والفقهاء يعتنون ببيان هذه السنن والدلالة عليها، وينبغي على الإنسان أن يحرص على هذه السنن ويتعلمها، ويحرص على تطبيقها وتعليمها لأولاده وزوجه وأهله، حتى يعظم الله أجره ويضع له البركة فيما علم فيكون علمه نافعاً ويكون إمام خير بالدلالة على سنة النبي - ﷺ - .